

في حاله الدلالة على المتعارفة وانما الثاني ان عدم دلالة  
على حصول فلكونه متيقنا هذا اذا كانت لفظا فعليه وان  
كانت كسبية فالمشهور حوا زتركها اي لو اولها والعكس  
في انما المتثبت اي دلالة الكسبية على انما دلالة كونه مستمرة  
اي حصول صفة غير ثابتة لدلالة التماثل في الزمان والوقت  
فكانت فوه التي يفتى حثا فيها وايضا المشهور دلالتها  
اي الواو اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
الثبوت مع ظهور الاستناف فيها كس زيادة رابطة  
فلا تخلوا لبقه انبدا وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف في الحجة الكسبية كالتالي صميم  
صاحب الحال وجبت الواو سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا جاء زيد وهو سرح  
وهذا لان الحجة لا يترك فيها الواو حتى يرضى في حجة العال  
ونصته اليه بالاشارة وتقدر بقدر التمام وان لا يظن  
يستأنف لها الاشارة وهذا مما يمتنع في زياده زيد وهو  
يسرحة او هو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد وجئت  
والواو في الزمان بالاشارة  
الذي الذي قد علم على  
منه في قوله تعالى  
فلا تخلوا لبقه انبدا  
وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها  
اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف  
في الحجة الكسبية كالتالي  
صميم صاحب الحال وجبت الواو  
سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا  
جاء زيد وهو سرح وهذا لان  
الحجة لا يترك فيها الواو حتى  
يرضى في حجة العال ونصته اليه  
بالاشارة وتقدر بقدر التمام  
وان لا يظن يستأنف لها الاشارة  
وهذا مما يمتنع في زياده زيد  
وهو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد  
وجئت

في حاله الدلالة على المتعارفة وانما الثاني ان عدم دلالة  
على حصول فلكونه متيقنا هذا اذا كانت لفظا فعليه وان  
كانت كسبية فالمشهور حوا زتركها اي لو اولها والعكس  
في انما المتثبت اي دلالة الكسبية على انما دلالة كونه مستمرة  
اي حصول صفة غير ثابتة لدلالة التماثل في الزمان والوقت  
فكانت فوه التي يفتى حثا فيها وايضا المشهور دلالتها  
اي الواو اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
الثبوت مع ظهور الاستناف فيها كس زيادة رابطة  
فلا تخلوا لبقه انبدا وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف في الحجة الكسبية كالتالي صميم  
صاحب الحال وجبت الواو سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا جاء زيد وهو سرح  
وهذا لان الحجة لا يترك فيها الواو حتى يرضى في حجة العال  
ونصته اليه بالاشارة وتقدر بقدر التمام وان لا يظن  
يستأنف لها الاشارة وهذا مما يمتنع في زياده زيد وهو  
يسرحة او هو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد وجئت  
والواو في الزمان بالاشارة  
الذي الذي قد علم على  
منه في قوله تعالى  
فلا تخلوا لبقه انبدا  
وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها  
اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف  
في الحجة الكسبية كالتالي  
صميم صاحب الحال وجبت الواو  
سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا  
جاء زيد وهو سرح وهذا لان  
الحجة لا يترك فيها الواو حتى  
يرضى في حجة العال ونصته اليه  
بالاشارة وتقدر بقدر التمام  
وان لا يظن يستأنف لها الاشارة  
وهذا مما يمتنع في زياده زيد  
وهو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد  
وجئت

وحيث يصح به المنفصل المرفوع كان يتمزك اعادة اسم  
صحيحة انك لا تجد سبيلها الى ان تدخل بسرحة في صدر  
الجمعي ونصها اليه في الاشارة لان اعادة ذكره لا يكون حتى  
يقصد استنباطا فلو عرفت بان بسرحة واو لكتبت تركت  
المبتدأ بمصديقه وجعلت لغوا في الهمزة وجوزي في ان  
تقول جاء زيد وهو سرح اما سرح او سرح او سرح او سرح  
كلاما ولم يتبدل السرحة اشباها وعفا هذا فالاصل والقياس  
ان يكون الحجة الكسبية الامم الواو وما جاء به من وجوب  
سبيل الشياخ اذ هو من قيسه واصيل بغيره فان قيل  
ونوعه في التشبيه هذا كلامه في دليل اليا ز وهو في وجوب  
الواو وجاء زيد وهو سرح او سرح او سرح او سرح او سرح  
سرحة او سرحة اما سرح بالطريق الاول ثم قال السرحة وان  
جعلت على كسبية سبيل حاله كسبها اي في تلك الحال تركها  
اكثره العا وكون قولنا اذا انكرتني بكرة وانكرتني  
خرجت مع البارز على سواد اي بغيره في الليل يعني اذا  
لم يعرف قدره اهل البرة او لم يعرفهم خرجت منهم من صلبها  
للبارز التي هو اكلها لصور مشتملا على عيشة في قوله  
اسرحة ١١

في حاله الدلالة على المتعارفة وانما الثاني ان عدم دلالة  
على حصول فلكونه متيقنا هذا اذا كانت لفظا فعليه وان  
كانت كسبية فالمشهور حوا زتركها اي لو اولها والعكس  
في انما المتثبت اي دلالة الكسبية على انما دلالة كونه مستمرة  
اي حصول صفة غير ثابتة لدلالة التماثل في الزمان والوقت  
فكانت فوه التي يفتى حثا فيها وايضا المشهور دلالتها  
اي الواو اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
الثبوت مع ظهور الاستناف فيها كس زيادة رابطة  
فلا تخلوا لبقه انبدا وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف في الحجة الكسبية كالتالي صميم  
صاحب الحال وجبت الواو سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا جاء زيد وهو سرح  
وهذا لان الحجة لا يترك فيها الواو حتى يرضى في حجة العال  
ونصته اليه بالاشارة وتقدر بقدر التمام وان لا يظن  
يستأنف لها الاشارة وهذا مما يمتنع في زياده زيد وهو  
يسرحة او هو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد وجئت  
والواو في الزمان بالاشارة  
الذي الذي قد علم على  
منه في قوله تعالى  
فلا تخلوا لبقه انبدا  
وانما فعله اي وانما فعل العلم  
والمتعارف اوليها لعدم دلالتها  
اي الحجة الكسبية على عدم  
عدم دلالتها ان كان الاستناف  
في الحجة الكسبية كالتالي  
صميم صاحب الحال وجبت الواو  
سواء كان خبره ففلا يكون  
جاء زيد وهو ليس سرحا او سماطيا  
جاء زيد وهو سرح وهذا لان  
الحجة لا يترك فيها الواو حتى  
يرضى في حجة العال ونصته اليه  
بالاشارة وتقدر بقدر التمام  
وان لا يظن يستأنف لها الاشارة  
وهذا مما يمتنع في زياده زيد  
وهو سرح لانك اذا عدت ذكر زيد  
وجئت